

الوسيط في المذهب

اختصاص الطهورية به إما تعبد لا يعقل معناه وإما أن يعلل باختصاص الماء بنوع من اللطافة والرقّة وتفرد في التركيب لا يشاركه فيها سائر المائعات وهو الأقرب